محضر رقم ١٢

المجلـــــس التأسيســـــي

محضر جلسة ٦٢/١٢

يوم الثلاثاء ٢٤ ذو الحجة سنة ١٣٨١هـ

الموافق ٢٩ مايو (أيار) سنة ١٩٦٢م

الساعة الثامنة صباحا

ثبات

عقد المجلس التأسيسي جلسته العادية الملفتة رقم ٢ لسنة ١٩٦٢ التي عقدت في تمام الساعة الثامنة من صباح يوم الثلاثاء ٢٤ ذو الحجة سنة ١٣٨١ هـ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٢ م برئاسة صاحب السعادة رئيس المجلس التأسيسي السيد عبد اللطيف محمد الثنيان .

وبحضور السادة الأعضاء المحترمين وهم السادة :

أحمد خالد الفوزان

الدكتور أحمد الخطيب

الشيخ جابر العلي السالم الصباح

الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح

حمود الزيد الخالد

خليفة طلال الجري

الشيخ خالد العبد الله السالم الصباح

سعود العبد العزيز العبد الرزاق

سليمان أحمد الحداد

الشيخ سالم العلي الصباح

الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح

الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح

الشيخ صباح السالم الصباح

عباس حبيب منور

عبد الرزاق سلطان أملن

عبد الله فهد اللافي الشعري

عبد اللطيف محمد الثنيان

الشيخ عبد الله الجابر الصباح

مبارك عبد العزيز الحساوي

محمد رفيح حسين مصرفي

محمد يوسف النصف

الشيخ مبارك الحمد الصباح

الشيخ محمد أحمد الجابر الصباح

نايف حمد جاسم الدبوس

يعقوب يوسف الحميضي

يوسف خالد المخلد

علي ثنيان صالح الأذينة

محمد وسعي ناصر السديران

منصور موسى العزيدى

كما حضر هذه الجلسة أيضا السيد الأمين العام للمجلس التأسيسي الاستاذ علي محمد الرضوان والسيد الخبير الدستوري الدكتور عثمان خليل عثمان والسيد الخبير القانوني الاستاذ محسن عبد الحافظ وبحضور بعض السادة المواطنين ورجال الصحافة والاذاعة ، وقد تغيب عن حضور هذه الجلسة سعادة السيد عبد العزيز حمد الصقر وزير (الصحة العامة) .

وقد افتتح سعادة الرئيس الجلسة في تمام الساعة الثامنة صباحا حيث طلب من السيد الأمين العام البدء بتلاوة جدول أعمال هذه الجلسة ، وقد تلى السيد الأمين العام البند الأول من جدول الاجتماع والمتعلق باقرار محضر الجلسة السابقة وقد أقر بالاجماع من قبل جميع السادة الأعضاء .

ثم انتقل السيد الأمين العام الى تلاوة البند الثاني من جدول الأعمال والمتعلق باقتراح السيد العضو المحترم احمد خالد الفوزان حول تأليف لجنة من وزارة العدل والشؤون الاجتماعية والعمل ووزارة الداخلية والمجلس التأسيسي لتعديل قانون الجزاء الكويتي ، وطلب سعادة الرئيس من السيد العضو المحترم سليمان أحمد الحداد بصفته أمين سر لجنة اللائحة الداخلية والشكاوى والطعون والاقتراحات وهي التي درست هذا الاقتراح وقدمت تقريرا بشأنه الى المجلس . فتكلم السيد العضو المحترم سليمان أحمد الحداد قائلا : لقد كتب رأي اللجنة في التقرير الذي وزع على الأعضاء وقد رأينا أنه يجب تعديل قانون الجزاء ولكننا رأينا في الوقت ذاته أن ننتظر حتى صدور الدستور الجديد .

ثم طلب السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان الكلام قائلا : سيادة الرئيس، انني لم أقدم اقتراحي الا حين رأيت أن جميع المواطنين مستائين من هذا القانون وشعورا مني بأنه لا يتناسب مع بيئتنا ، كما أنه يجب أن نحافظ على أعراضنا وأنني أطالب التصويت على ذلك .

ثم طلب السيد العضو المحترم سعود العبد العزيز العبد الرزاق الكلام وقال : أنا أؤيد اقتراح الزميل السيد العضو المحترم احمد الفوزان وأصر على تشكيل لجنة حالا ولا أرى صالحا في التأجيل أو التجميد .

وقال السيد العضو المحترم سليمان أحمد الحداد ، عندما قررت اللجنة التأجيل كان القصد من ذلك أن يتلاءم قانون الجزاء الجديد مع الدستور الجديد ، فاذا عدل الآن فسوف يطبق مدة ثلاثة أشهر فقط ان لم يكن شهرين وذلك لحين صدور الدستور الذي قد يعيد النظر فيه .

وتكلم السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان قائلا : سيادة الرئيس ان القضاء سلطة منفصلة عن كل شيء وكما قلت ان المواطنين مستائين ويقولون بأن المجلس التأسيسي لم يفعل لهم شيئا فلماذا لا نخدمهم؟ ولماذا نؤجل هذا الموضوع ؟ .

فقال صاحب السعادة رئيس المجلس موجها كلامه الى السادة الأعضاء هل تريدون التصويت على اقتراح الأخ أحمد الفوزان ؟

فتكلم الشيخ جابر العلي (وزير الكهرباء والماء) : نريد أن نقترع على الاقتراح .

وقال السيد العضو المترم أحمد خالد الفوزان : سيادة الرئيس اللجنة المقترح انتخابها ليست لجنة عادية فهي منتخبة من جميع الوزارات فاذا انتخبت هذا اليوم أو بعد سنة فلاعلاقة لذلك بالتأخير، المواطنين مذهولين من كثرة السرقات وحوادث هتك الأعراض فهل تقبل أن تهتك أعراضنا وشرفنا •

وانني باسم المواطنين أطلب بتنفيذ الاقتراح •

وقال سعادة الشيخ مبارك المهد الله الأحمد الصباح (وزير البريد والبرق والهاتف) : انني أطلب تنفيذ اقتراح الأخ أحمد الفوزان •

وقال سعادة الشيخ جابر العلي الصباح (وزير الكهرباء والماء) : أن الدستور لايحوى التفصيلات ومن الممكن تثبيت اقتراح السيد أحمد الفوزان •

ثم تكلم الدكتور أحمد الخطيب (نائب رئيس المجلس التأسيسي) قائلا : أطلب استماع رأى وزير العدل ووزير الداخلية حول هذا الموضوع •

وقال سعادة السيد حمود الزيد الخالد (وزير العدل) : نحن متفقون مع السيد العضو المحترم أحمد الفوزان بضرورة تعديل هذا القانون ولكن ذلك يتطلب دراسات عديدة ويجب أن يدرس ليتمشى مع الدستور ويكون قانونا ناجحا •

وتكلم السيد العضو المحترم يعقوب الحميضي قائلا : اوافق على رأى السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان بالنسبة لتعديل القانون ، والسبب الذى أخرنا به هذا التعديل ، هو رغبتنا لأن يكون عندنا عدد أكبر من الاعضاء لدراسة الموضوع وهذا يتطلب أن ننتظر حتى يتم تأليف المجلس الجديد •

وقال السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان : أنا لم أطلب تأليف قانون جديد بل أطلب تعديل هذا القانون وبسرعة لأن الشكوى كثيرة عند المواطنين •

وتكلم سعادة الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح (وزير الداخلية) قائلا : سبق في الجلسة الماضية وأن أيدت اقتراح الأخ أحمد الفوزان والآن أطالب المجلس باتخاذ خطوات سريعة بتشكيل لجان كما ذكر الأخ أحمد في اقتراحه •

وقال السيد العضو المحترم مبارك عبد العزيز الحساوى : أنا أؤيد كلام الشيخ سعد واننا لو احتجنا عند صدور الدستور الى تعديل هذا القانون الذى نريد تعديله الآن فهذا لايتنافى مع الدستور •

لأنني كما قلت في الجلسة السابقة ان جرائم السرقة وغيرها كثيرة ويجب الحد منها •

وقال سعادة الرئيس لا أعرف ما هو رأى الخبير السيد محسن عبد الحافظ ؟

وقال السيد الخبير القانوني الاستاذ محسن عبد الحافظ : ماهو المطلوب من التعديل هل هو العقوبات البدنية ؟ ، فالدستور سيمنع ذلك •

وقال السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان : أنا لا اطالب بذلك بل اطالب التعديل بما يتلاءم مع عاداتنا وبيئتنا •

ثم سأل سعادة رئيس المجلس التأسيسي السيد الخبير القانوني : لقد عطت معنا في الدستور فهل يتعارض ذلك التعديل مع الدستور ؟ •

فأجاب السيد الخبير القانوني لا مانع من ذلك •

وسأل السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان : موجها السؤال الى السيد الخبير القانوني هل يحق لي طلب التصويت على الاقتراح ؟ :

فأجاب السيد الخبير القانوني : نعم يحق ذلك :

وقال صاحب السعادة الرئيس هل يوافق الأعضاء ؟ ورد فالهيئة الأعضاء بالموافقة وأعلن سعادته موافقة المجلس على الاقتراح واحالته الى الحكومة :

ثم سأل السيد نائب رئيس المجلس التأسيسي الدكتور أحمد الخطيب قائلا : القرار الذى اتخذ الآن غير واضح في ذهني ، هل يترك الأمر للجنة التى درسته أم الى اللجنة التي ستؤلف من الوزارات ؟ :

وقال سعادة الرئيس : القرار باحالة الموضوع للوزارة لتعمل ماتراه :

وقال الدكتور أحمد الخطيب (نائب رئيس المجلس التأسيسي) : انني أرى أن هذا العمل من حق المجلس وأرى أنه له الحق في تأليف اللجنة :

وسأل سعادة الرئيس السيد الخبير الدستورى عن رأيه في رأى الدكتور أحمد الخطيب :

فأجاب السيد الخبير الدستورى الدكتور عثمان خليل عثمان : للمجلس أن يبدى الرغبة ويحيلها الى الحكومة وهي التي تقرر ذلك :

وقد أعلن سعادة الرئيس نص القرار الذى اتخذ بهذا الشأن وهذا نصه :

" بناء على اقتراح مقدم للمجلس التأسيسي أقر المجلس في جلسته ١٢/٦٢ التوصية الى الحكومة بتشكيل لجنة من الجهات الآتية :

١ــ وزارة العدل

٢ــ وزارة الداخلية

٣ــ وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

٤ــ المجلس التأسيسي :

وذلك لاعادة دراسة قانون الجزاء :

وبعد ذلك أعلن سعادة الرئيس مناقشة البند الثالث من جدول الأعمال المتعلق بالعرائض التي تلقاها المجلس من المواطنين بشأن غلاء الايجارات في شارع نهد السالم وسوق واجف ومناقشة اقتراح لجنة اللائحة الداخلية والشكاوى والطعون والاقتراحات بشأن هذا الموضوع :

وقد تكلم السيد العضو المحترم مبارك عبد العزيز الحساوى قائلا : بصفتي تاجر وملاك أرى أنه من الأصلح أن نترك للحكومة أن تضع حدا أعلى للايجارات وان لا يتجاوز هذه النسبة :

وقال السيد العضو المحترم سليمان أحمد الحداد : أرى أن تفرض نسبة معينة من التكاليف كل سنة بما معناه أن يحصل الملاك على ثمن قطعة والأرض والبناية في مدة تتراوح بين ١٣ و١٥ سنة كما هو وارد في التقرير :

وقد أعلن سعادة الرئيس اتخاذ القرار التالي وتحليله للحكومة لاجراء ماتراه مناسبا :

القـــرار :

نظرا لحدة الشكاوى التي تلقاها المجلس التأسيسي من المواطنين بشأن غلاء الايجارات في دولة الكويت وحفاظا منا على مصلحة المواطنين من ملاك ومستأجرين ، وبعد الدراسات الوافيـة التي قامت بها اللجنة المختصـة في المجلس فقد اتخذ المجلس التوصيـة بما يلي :

١ـ تحديد الايجارات بنسبـة مئويـة تكفل لمالكي العمارات استثمار محالهم التجاريـة وحصولهم على تكاليف البناء والأرض في مـدة تتراوح بين ١٣ و١٥ سنـة .

ثم تلى السيد الأمين العام البند الرابع من جدول الأعمال والمتعلق باقتراح السيد العضو المحترم مبارك عبد العزيز الحساوى بشأن قانون الوظائف العامـة .

فتكلم السيد العضو المحترم مبارك عبد العزيز الحساوى قائلا : حـول موضوع تعديل قانون الوظائف العامة تكلمت مع سعادة وزير العاليـة والاقتصاد الذي قال انـه مستعد للتعاون في سبيل ذلك ، والاقتراح الذي تقدمت به هو مجرد اقتراحات لتعـــديل في قانـــون الوظائف العامـة .

وقال السيد العضو المحترم سليمان الحداد : أؤيد اقتراح السيد مبارك الحساوى الخاص في قانون الوظائف العامـة .

كما تكلم أيضا السيد العضو المحترم أحمد خالد الفوزان مؤيدا الاقتراح .

وقال السيد العضو المحترم سعود العبد العزيز العبد الرزاق متسائلا : عمن ستتألف اللجنة المقترحـة في هذا الاقتراح المقدم من الاخ مبارك الحساوى ومن هي الجهة المسؤولـة التي ستؤلفها ؟ .

وأعلن صاحب السعادة الرئيس قـرار المجلس بهذا الشأن قائلا : يطلب من الحكومـة تأليف لجنة لدراسة موضوع الخاص بقانون الوظائف العامة وهـذا نص القـــرار :

القـــرار :

بناء على الاقتراح المقدم من السيد مبارك عبد العزيز الحساوى حـول تعديل قانون الوظائف العامـة وافق المجلس على التوصيـة للحكومـة بتأليف لجنة من المجلس التأسيسي ومن ديوان الموظفين وبعض الوزارات التي سبقت وأن بحثت هذا الموضوع وتقدمت باقتراحات الى الديوان بهذا الشأن على أن تبحث هذه اللجنـة في النقاط التاليـــة :

ا ـ التوظيف وشروط الشهادات العلميـــة .

ب ـ المدة المقررة لترقيـة الموظف والمحـدودة بخمس سنوات .

ج ـ التصنيف لصغار الموظفين والرواتب المخصصـة لهم وعلاقـة ذلك بغلاء المعيشـة .

د ـ وضع الموظفين الكويتيين الغير مصنفين وضرورة ايجاد الضمانة لحياتهم .

ثم تلى السيد الأمين العام البند الخامس من جـدول الأعمال والمتعلق بمشروع قانون رقم ٢٧ لسنـة ١٩٦٠ بتنظيم المواليـد والوفيات وتقرير لجنـة الشؤون التشريعية بهذا الموضوع وقد وافق عليـه جميع أعضاء المجلس دون ابداء أي اعتراض

ثم تلى السيد الأمين العام البند السادس من جدول الأعمال والمتعلق بمشروع قانون بتنظيم السجون المحال من الحكومة ، وتلى ايضا السيد الأمين العام الرسالة الموجهة من الحكومة الى رئاسة المجلس والمحال بموجبها مشروع القانون المذكور أعلاه •

وقد قرر المجلس احالة هذا المشروع الى لجنة الشؤون التشريعية •

وحيث أنه انتهى البحث في جدول الأعمال ، ولما لم يكن من شيء آخر فقد أعلن سعادة رئيس المجلس في تمام الساعة الثامنة والنصف صباحا اختتام هذه الجلسة •

الأمين العام

رئيس المجلس